٦٦
العتبة العسكرية المقدسة

رسالة في أحكام الخلل الواقع في الصلاة

بقلم
أستاذ الفقهاء والمجتهدين
الشيخ محمد تقي الشيرازي قدس سره
ت ١٣٣٨هـ

تحقيق

مركز تراث الإمام الشيرازي

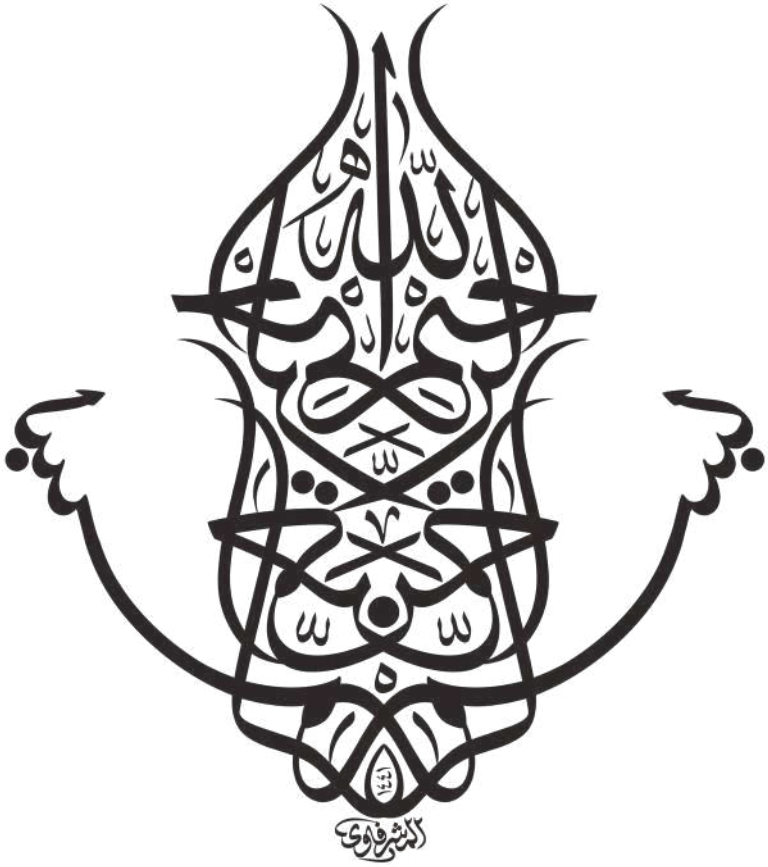
بسم الله الرحمن الرحيم
الكشفاوي

الكتاب: رسالة في أحكام الخلل الواقع في الصلاة.
المؤلف: أستاذ الفقهاء والمجتهدين الشيخ محمد تقي الشيرازي قدس سره.
تحقيق: مركز تراث سامراء.
الناشر: مركز تراث سامراء.
المطبعة: دار الوارث.
الطبعة: الأولى.
عدد النسخ: ٥٠٠ نسخة.
سنة الطباعة: ١٤٤٥هـ/ ٢٠٢٤م.
رقم الإصدار: ٦٦.
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد لسنة ٢٠٢٤م.
ISBN:

جميع الحقوق محفوظة لمركز تراث سامرّاء.

ديوان الوقف الشيعي

العتبة العسكرية المقدسة

رسالة في أحكام الخلل الواقع في الصلاة

بقلم

أستاذ الفقهاء والمجتهدين

الشيخ محمد تقي الشيرازي قدس سره

ت ١٣٣٨هـ

تحقيق

مركز تراث الإمامين العسكريين

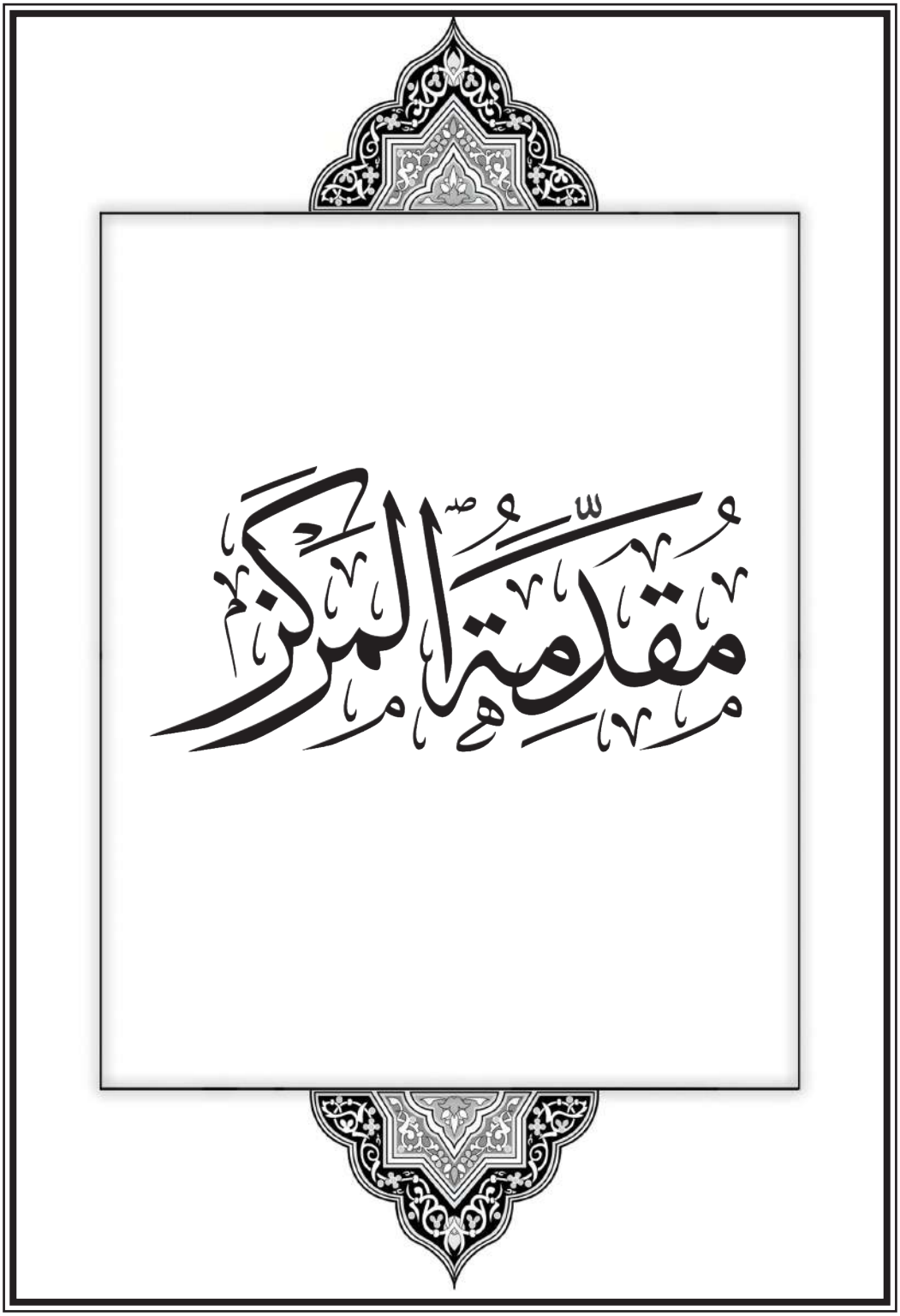
مقدمة المركز

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه أجمعين، محمد وآله الطاهرين.

وبعد، فقد دأب دارسو ومؤرخو الأفكار والاتجاهات العلمية على دراسة مرحلة علمية ما بطريقين، إما عبر بيان المنظومة الفكرية وإيضاحها، أو عبر دراسة شخصيات تلك المرحلة.

والحوزة العلمية في سامراء يمكن دراستها عبر هذين الطريقين أيضاً؛ ولذا نجد (مركز تراث سامراء) عُني بالطريقين على حد سواء، فمثّل إصداره – الذي سيصدر قريباً جداً إن شاء الله تعالى – «أعلام حوزة سامراء» الطريق الثاني؛ ومن الطريق الأول اهتمّ بإظهار النتاج العلمي لهذه الحوزة المباركة عبر نتاجات أعلامها.

ولا يمكن بحال من الأحوال عندما يتم تناول حوزة سامراء، أن يغفل دور الشيخ الميرزا محمد تقي الشيرازي قدس سره فيها أو عدم الوقوف عنده. إلا أنه للأسف يلحظ أن جلَّ الشيوع لهذه الشخصية العظيمة كان في مرحلة واحدة من مراحل مسيرته المباركة؛ إذ كان طالب علم، وكان أستاذ بحثٍ، وكان زعيم حوزة وراعياً لشؤون طلبتها، وكان مرجع تقليد، وكان قائد ثورة دفاع مقدس، إلا أن الأضواء والدراسات اهتمت به وتناولته عبر المحطة الأخيرة ولم تعط للمراحل الأخرى أهمية كبيرة.

والمتتبع للشأن العلمي للمرجعية الدينية عند الاثني عشرية يجزم جزماً قاطعاً أن المرحلة الأخيرة لم تكن لتكون لولا المراحل التي سبقتها، والتي شيد

بنيانها متيناً لتأتي القيادة للأمة وشؤونها مجيئاً تلقائياً.

ومن هنا، فإنّ ما ينشر ويحقق من التراث العلمي لهذه الحوزة الشريفة ما هو إلا تبيان لمراحل البناء لعلمائنا الأجلّاء.

والإصدار الذي بين أيدينا اليوم هو (رسالة في أحكام الخلل الواقع في الصلاة) للميرزا محمد تقي الشيرازي (طاب ثراه) والذي يمكن بيان بعض الإضاءات التي نشعر بأنها تسهم في تعريف القارئ الكريم بهذا الإصدار:

١. إن الرسالة اهتمت بالجانب العبادي للمسلم، وهي الصلاة، مع كون كاتبها تسنّم مرجعية عليا وقاد حراكاً مسلحاً ضد قوى الاستكبار حينها، وهذا كاشف عن أن الرؤية الصحيحة هي الرؤية التكاملية للإسلام، وعدم تجزئته إلى أجزاء تمثل العبادة جزءاً منه، ويمثل العمل السياسي أو قيادة الأمة جزءاً، وبذلك لا يمكن الاكتفاء بأحدهما دون الآخر.

٢. تم اختيار المسائل من قبل المصنف قدس سره وساق الاستدلال عليها، وهذا الاختيار لهذه المسائل كاشف عن منظومة فكرية وقراءة علمية لأهم المسائل التي تستحق البحث دون غيرها، وهذا يعد عامل ترجيح لمسائل دون أخرى.

٣. جُعلت رسالة ودوّنت، وهذا كاشف أيضاً عن رؤية بأهمية التنوّع في النتاج العلمي، ففضلاً عن دروس الخارج، أو الدرس الخاص، أو التقريرات لهما، أو تدوين الكتب الاستدلالية المطوّلة، أو الرسائل المختصرة، ومن هنا تتولد الحاجة لمعرفة الأسباب التي دفعت التقي الشيرازي لتناول هذا الموضوع برسالة مختصرة، ربما يكون أحدها ومحط نظره الشريف أهمية مباحث الخلل مع عدم سعة أبحاثها.

٤. ربما يكون اختيار الخلل موضوعاً، ناشئاً من شعوره الشريف بعدم كون ما كتب بصدده ملبياً للطموح العلمي بما تقتضي الحاجة للكتابة فيه.

٥. توفر هذه الرسالة وغيرها مادة علمية لمعرفة طريقة الاستدلال التي

اتبعها التقي الشيرازي، مما يفتح الآفاق لمزيد من الدراسات في فكره المبارك وفق منظومة فكرية واحدة، وعدم اللجوء للطريقة التجزيئية، فليس صحيحاً دراسة فكره الشريف من جهة كونه قائد ثورة بعيداً عن منظومته الفكرية المتكاملة.

٦. إن هذه النسخة في واقعها هي إعادة طباعة حرفية لطبعة حجرية، ومن هنا يظهر لنا أهمية النسخ الحجرية التي حفظت لنا تراثاً مهماً في حقبة زمنية مهمة، مما يدعونا للمزيد من الحفاظ على التراث الحجري والاستمرار بالعودة إليه؛ لما يملكه من قيمة علمية وفق مقطع زمني.

٧. لحوزة سامراء خصيصة مهمة تستحق الوقوف عندها، وهي أنها تكوّنت من اجتماع الأعلام من الحوزات الأخرى في جيلها الأول، الأمر الذي يلزمنا بمتابعة النتاج العلمي لهذه الحوزة المباركة؛ للوقوف على أنها بقيت صدى وانعكاساً لتلك الحوزات، أم أنها أسست درساً حوزوياً ينبئ عن معالم فكرية خاصة، واتجاه معرفي مستقل. والرسالة التي بين ايدينا واحداً من ذلك النتاج السامرائي المهم الذي من شأنه أن يوفر مادة علمية يمكن أن يقارن من طريقها بين النتاج العلمي السامرائي، وبين نتاج الحوزات الاخرى.

وفي الختام فإنّ (مركز تراث سامراء)؛ إذ يضع هذا الجهد العظيم في مكانته العلمية إذا ما قورن مع المسيرة العلمية لحوزة سامراء المباركة، فإنه يتقدم بالشكر والعرفان لكل من أسهم في إخراجه بحلّته الجديدة بدءاً بالسيد المشرف العام على مركز تراث سامراء الدكتور مشتاق عبد الحي الأسدي، ومروراً بالإخوة في شعبة التحقيق، وأيضاً لمن أخرجه بطلّته البهية، وكذلك الكوادر الإدارية كل حسب جهده وإسهامه، وختاماً بالإخوة الأفاضل الذين بذلوا الجهد في المراجعة وتسديد الخطى. فإن الجهد العلمي وجهود مراجعنا العظام والأعلام الكرام على مدى العصور والأيام، مما تتشرف به هذه الطائفة المباركة.

ونحن نعيش أجواء المسيرة المليونية لاتباع أهل البيت من كل بقاع العالم قاصدين زيارة الإمام الحسين عليه السلام ومواساة أهل البيت الكرام بمناسبة أربعينيته

المباركة نتوسل للمولى جلّ وعلا لهم دوام التوفيق في مسعاهم العلمي، إنه نعم المولى ونعم النصير.

مركز تراث سامراء

٧/ صفر الخير/ ١٤٤٥هـ

٢٤/ آب/ ٢٠٢٣م

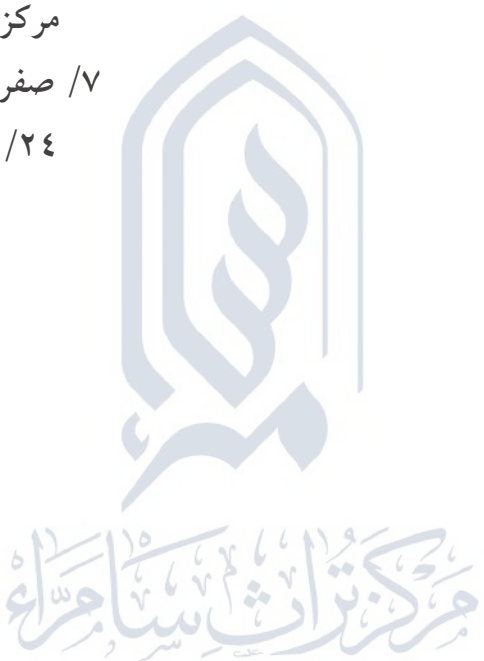

الفهرس

مقدمة المركز ٥

مقدمة التحقيق ٩

المسألة الأولى ٣٩

في حكم ما إذا نسي الاستقرار في حال القراءة وتذكر قبل الركوع. ٣٩

في أن الاستقرار المذكور - بناءً على وجوبه مستقلًّا - يحتمل وجهين. ٣٩

في الجواب عن الإشكال وإيراد إشكال آخر ٤٠

في أن إجراء البراءة في حال الصلاة والاشتغال بعدها في الوقت مما لا يجتمعان. ٤١

في بيان توضيح المقال لتنقيح المرام. ٤٢

في بيان ما تلخص من جميع ما ذكرنا في المقام. ٤٣

في الجواب عن الإيراد الذي أورده على نفسه. ٤٣

في إيراد إشكال على نفسه والجواب عنه. ٤٤

في إيراد إشكال آخر وجوابه. ٤٥

في بيان الجواب الأول عنه. ٤٦

في بيان الجواب الثاني والثالث عنه. ٤٦

في إيراد إشكال آخر بالطرق الاجتهادية ٤٦

في إيراد إشكال وجوابه. ٤٧

في بيان الجواب عن الإشكال المذكور. ٤٧

في إيراد إشكال آخر في المقام والجواب عنه. ٤٨

في إيراد إشكال آخر على نفسه والجواب عنه. ٥٠
في حكم ما لو دار الأمر بين شرطية الاستقرار للصلاة أو جزئيته لها. ٥١
في بيان حاصل المقام في تحقيق المرام. ٥٢
في إيراد المناقشة فيما ذكره. ٥٢
في بيان توضيح المقام. ٥٣
في بيان بسط آخر في المقام. ٥٤
في أن القادر على الصلاة التامة في زمان وعلى الناقصة في زمان متأخر عنها مخير من أول الأمر. ٥٥
المسألة الثانية **٥٧**
في بيان قوله عليه السلام: (يعيد حتى يستيقن أنه قد أتم). ٥٧
في بيان المراد بقوله عليه السلام: «حتى يستيقن». ٥٧
في بيان المحصل من التعليل. ٥٨
في بيان الوجه الأول من وجوه تقريب الاستدلال. ٥٩
في إيراد إشكال وجوابه. ٦٠
في أن ترك الكلي يستند إلى ترك جميع أفراده. ٦٠
في إبطال كلتا الدعويين والجواب عن الإشكال. ٦١
في الإيراد على الجواب عن المناقشة المذكورة. ٦٢
في بيان أن الوجوب الموسع لا يقتضي كون تركه في كل جزء من الزمان موجباً للعقاب. ٦٣
في بيان الوجه الثاني من وجوه تقريب الاستدلال. ٦٣
في بيان الوجه الثالث منها ٦٥
في إيراد إشكال على نفسه. ٦٦

في بيان الجواب عنه بوجهين. ٦٦
في إيراد إشكال آخر في المقام. ٦٧
في الجواب عن الإشكال المذكور. ٦٧
في إيراد إشكال آخر وجوابه. ٦٧
في تحقيق المقام وتنقيح المرام. ٦٨
في إيراد إشكال وجوابه. ٦٩
في إيراد إشكال آخر على نفسه مع جوابه. ٧٠
في إيراد إشكال آخر على نفسه مع جوابه. ٧١
في نقل قول بعض في المقام والاعتراض عليه. ٧٢
في بيان حاصل المقام. ٧٤
في إيراد إشكال على نفسه وجوابه. ٧٥
في بيان إشكالات على نفسه والجواب عنها. ٧٦
في بيان حاصل ما يتحقق في المقام. ٧٧
في بسط الكلام في تنقيح المرام وتوضيح المقام. ٧٨
في بيان الجواب عن دعوى عدم الأولوية. ٧٩
المسألة الثالثة ٨١
في أن في المسألة الثالثة خمس صور. ٨١
في بيان حكم الصورة الأولى وهي كون ذلك مع عدم تجاوز المحل بالنسبة إلى بعض المحتملات. ٨١
في إيراد إشكال على نفسه والجواب عنه. ٨٣
في إيراد إشكال آخر وجوابه. ٨٣
في بيان محصل الجواب. ٨٤

في الكلام في الأصول العدمية. ٨٥
في إيراد إشكال على نفسه والجواب عنه. ٨٦
في بيان جواب آخر. ٨٧
في بيان إشكال آخر في المقام وجوابه. ٨٧
في إيراد إشكالين على نفسه والجواب عنهما. ٨٨
في بيان حاصل ما يتحقق في المقام. ٩٠
في إيراد إشكال على نفسه مع الجواب عنه. ٩٠
في أنه إذا علم المكلّف إجمالاً بعد تجاوز محل جزئين من الصلاة. ٩٢
المسألة الرابعة **٩٣**
في أن الحكم بوجوب تدارك الجميع ظاهر. ٩٣
في نقل قول من قال بوجوب الإتيان بالجزء المتأخر. ٩٣
في بيان الجواب عن أدلته. ٩٤
المسألة الخامسة **٩٧**
في أن في المسألة الخامسة صوراً ٩٧
في بيان الحاصل في المقام ٩٨
المسالة السادسة **٩٩**
في إيراد إشكال وجوابه. ١٠٠
المسألة السابعة **١٠٠**
في بيان إشكال وارد في المقام ١٠١
في بيان تحقيق المقام وتنقيح المرام ١٠٢
الجواب عن الإشكال المذكور. ١٠٣
في بيان استدراك في المقام. ١٠٤

في بيان رفع توهم في المقام. ١٠٤
المسألة الثامنة **١٠٧**
في حكم ما إذا ضاق للمسافر وقت صلاة العشائين إلا عن مقدار ثلاث ركعات ١٠٧
في أن في المسألة أربعة أوجه وفي بيان وجه كل منها. ١٠٧
في بيان تحقيق المقام. ١٠٨
في تحقيق مدلول الرواية الشريفة. ١١٠
في بيان شقوق المسألة..... ١١٠
المسألة التاسعة..... **١١٠**
في بيان دعوى بطلان بعض الاحتمالات والجواب عنها..... ١١١
في بيان احكام احتمالات المسألة. ١١٢
في حكم ما إذا شك في عروض عنوان (غير مأكول اللحم) على حيوان مأكول..... ١١٤
المسألة العاشرة **١١٤**
في بيان الجواب عن الاستصحاب. ١١٥
في إيراد إشكال وجوابه. ١١٦
في إيراد إشكالين على نفسه وجوابهما..... ١١٧
في بيان ما أستدل به على وجوب التسليم في الصلاة. ١١٨
في الجواب عن الإشكال الوارد في المقام..... ١١٨
المسألة الحادية عشرة **١١٨**
في نقل كلام صاحب الجواهر..... ١٢٠
في تحقيق المقام وتفصيل المرام..... ١٢٠

في حكم ما إذا شك في أثناء الصلاة في عروض مبطل أو علم بعروض ما يحتمل ابطاله للعمل. ١٢٢
المسألة الثانية عشرة ١٢٢
في إيراد إشكال وجوابه. ١٢٣
في بيان المسالة الثالثة عشرة. ١٢٤
المسألة الثالثة عشرة ١٢٤
في بيان أن الصلاة تبطل بالشك في الأعداد في مواضع. ١٢٦
المسألة الرابعة عشرة ١٢٦
في بيان الوجوه المحتملة في المسألة. ١٢٧
في بيان محصل الكلام في هذا المقام. ١٢٨
في بيان احتمال التمسك لإثبات جواز الإتيان بالاستصحاب. ١٢٨
في الإيراد على الرجوع إلى البراءة بوجوه أربعة. ١٢٩
في بيان الجواب عن الإيراد الأول والثاني..... ١٣٠
المسألة الخامسة عشرة ١٣١
في بيان حكم ما إذا شك في حال القيام بين الثلاث والأربع. ١٣١
في أن الاظهر الجمع بين قاعدتي الاشتغال بالتكليف بالتشهد والبناء على الأكثر. ١٣٢
في بيان الرد على الإيراد على الجمع المزبور..... ١٣٣
في بيان الاحتياط في المسألة. ١٣٣
في إيراد إشكال على نفسه..... ١٣٤
في الجواب عن الإشكال المذكور..... ١٣٤
في بيان عدم وجوب إعادة الصلاة ولا قضائها على الجاهل أو الناسي في الجهر

والإخفات..... ١٣٦
المسألة السادسة عشرة **١٣٦**
في أن الاظهر أن الحكم شامل لما إذا تنبه له قبل تجاوز المحل. ١٣٧
في إيراد إشكال على نفسه والجواب عنه..... ١٣٨
في إيراد إشكال آخر وجوابه..... ١٣٩
في إيراد إشكال ثالث وجوابه..... ١٣٩
في أنه هل تجب سجدتا السهو لهذه الزيادة في مورد تجب فيه أو لا؟..... ١٤١
في بيان وجه وجوب سجدتي السهو ١٤٢
في حكم ما إذا سبق لسانه بعد الالتفات في بعض الحروف أو الكلمات. ... ١٤٣
عدم الإعادة من وجوه. ١٤٣
في بيان وجه عدم الإعادة في صورة سبق اللسان..... ١٤٤
في بيان الجواب عن أدلة عدم وجوب الإعادة..... ١٤٤
في حكم ما لو شك في الصلاة في ترك جزء ركني تجاوز محل تداركه. ١٤٦
المسألة السابعة عشرة **١٤٦**
في تفصيل الكلام في تنقيح المرام وتحقيق المقام..... ١٤٧
في إيراد إشكال على نفسه..... ١٤٧
في بيان الإيراد على الإشكال المذكور..... ١٤٨
في الجواب عن أصالة عدم وجوب الأجزاء..... ١٤٩
في الإيراد على أصالة عدم مقدمية تلك الاجزاء. ١٥٠
المصادر..... ١٥٣